فصل .

يكره في الصلاة التفاته و رفع بصره إلى السماء و تغميض عينيه و إقعاؤه و افتراشه ذراعيه ساجدا و عبثه و تخصره و تروحه وفرقعة أصابعه وتشبيكها و أن يكون حاقنا أو بحضرة طعام يشتهيه و تكرار الفاتحة لا جمع سور في فرض كنفل و له رد المار بين يديه و عد الأي و الفتح على إمامه و لبس الثوب و العمامة و قتل حية وعقرب وقمل فإن أطال الفعل عرفا من غير ضرورة و بلا تفريق بطلت ولو سهوا ويباح قراءة أواخر السور وأوساطها وإذا نابه شئ سبح رجل وصفقت امرأة ببطن كفها على ظهر الأخرى ويبصق في الصلاة عن يساره وفي المسجد في ثوبه وتسن صلاته إلى سترة قائمة كآخرة الرحل فان لم يجد شاخصا فإلى خط وتبطل بمرور كلب أسود بهيم فقط وله التعوذ عند آية وعيد والسؤال عند آية رحمة ولو في فرض